

## التعليق على مقدمة المجموع للشيخ ابن عثيمين 05

محمد بن صالح العثيمين

وقال الخطيب وينبغي له اذا لم يفهم الجواب ان يرشد المستفتي الى مفت اخر ان كان والا يمسك حتى يعلم الجواب. قال الصيمري لكن هل هل يعين او لا يعني اذا اذا سئلت عن مسألة وانت لا تعرف الجواب - [00:00:00](#)

هل تقول اذهب لفلان او تقول اذهب للعلماء كان الامام احمد رحمه الله لا يعيب يقول اذهب للعلماء اسأل العلماء نعم لانه اذا عينه يعني انه معصوم او قريبا معصوما - [00:00:22](#)

لكن ينبغي في مثل عصرنا هذا ان تعلم لانك اذا قلت اذهب اسأل العلماء. ربما يسأل طالب علم فيجيب بغير الصواب يعني ينسى طالب علم صغيرا فيجيب بغير الصواب. فهذا يحسن ان تعين تقول اسأل فلان او اسأل او فلانة - [00:00:42](#)

نعم وان كان في رقعة الاستفتاء مسائل فهم بعضها دون بعض او فهمها كلها ولم يرد الجواب في بعضها او يحتاج في بعضها الى تأمل او مطالعة اجاب عما اراد وسكت عن الباقي وقال لنا في الباقي نظر او - [00:01:05](#)

او تأمل او زيادة نظر نعم السابعة عشرة ليس بمنكر ان يذكر المفتي في فتواه الحجة اذا كانت نصا واضحا مختصرا. قال لا يذكر الحجة ان افتي عاميا ويذكرها ان افتي فقيها كمن يسأل عن النكاح بلا ولي - [00:01:27](#)

فحسن ان يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بولي او عن رجعة المطلقة بعد فيقول له رجعتها قال الله تعالى وبعولتهن احق بردهن وهذا ينبغي ان يستفسر - [00:01:53](#)

اذا كان ذكرك للدليل يوجب ارتباك السائل فلا تذكره لان السائل انما جاء يريد ان يأخذ رأيك اما اذا كنت ترى انه يستطعم ذكر الدليل فاذكره وكذلك اذا لم يعني يتبين لك لا هذا ولا هذا - [00:02:13](#)

فذكر الدليل حسن لانه يربط الناس بالكتاب والسنة. فمثلا اذا جاء انسان يسأله قال انه زوج ابنته بلا ولد فقلت قال النبي صلى الله عليه وسلم لا نكاح الا بول - [00:02:36](#)

هذا احسن من ان تقول ان النكاح غير صحيح لانه الان سوف ياخذ الحكم ممن من الرسول عليه الصلاة والسلام ايضا انسان مثلا طلقت ابنته فجاء يسأل يقول ان الزوج اتى يريد ان يرجع فيها - [00:02:52](#)

فتقول نعم قال الله تعالى وبعولتهن احق بردهن في ذلك ان ارادوا اصلاحا قال ولم تجري العادة ان يذكر في فتواه طريق الاجتهاد ووجهة القياس والاستدلال الا ان تتعلق فتوى بقضاء قرض في قضائي؟ قرض قاض - [00:03:13](#)

في قضاء قاضي عندك في الرأي؟ في الرأي الظاهر ان عندي اصح ها كلكم عندكم قرض ولا قاض؟ قارض طيب صح الا ان تتعلق الفتوى بقضاء قاضي فيومي فيومي فيها الى طريق الاجتهاد ويلوح بالنكتة - [00:03:39](#)

وكذا اذا افتي غير وكذا اذا افتي غيره ولا غيره يا شيخ؟ غيره وكذا اذا افتي غيره فيها بغلط. قال اغيره وكر وكذا اذا افتي غيره فيها بغلط فيفعل ذلك لينبه على ما ذهب اليه. ولو كان فيما يفتي به - [00:04:06](#)

فحسن ان يلوح بحجته. وقال صاحب الحاوي لا يذكر حجة ليفرق بين الفتيا قال ولو ساء التجاوز الى قليل لساء الى كثير. ولصار المفتي مدرسا. والتفصيل الذي ذكرناه اولى باطلاق صاحب الحاوي المنع - [00:04:31](#)

وقد يحتاج المفتي في بعض الوقائع اي الى ان يشدد ويبالغ فيقول وهذا اجماع المسلمين. او لا اعلم فيها هذا خلاف او فمن خالف هذا فقد خالف الواجب وعدل عن الصواب او فقد اثم وفسق او على ولي - [00:04:56](#)

الامر ان يأخذ بهذا ولا يهمل الامر وما اشبه هذه الالفاظ على حسب ما تقتضيه المصلحة وتوجهه الثامنة عشرة قال الشيخ ابو عمرو

رحمه الله ليس له اذا استفتي اذا استفتي في شيء من المسائل الكنانة - 00:05:16

ان يفتي بالتفصيل بل يمنع مستفتيه وسائر العامة من الخوض في ذلك او في شيء منه وان قل. ويأمرهم بان يقتصر على الايمان جملة من غير تفصيل. ويقول فيها وفي كل ما ورد من آيات الصفات واخبارها المتشابهة - 00:05:42

ان الثابت فيها في نفس الامر ما هو اللائق فيها بجلال الله تبارك وتعالى. وكماله وتقديسه المطلق فيقول ذلك معتقدا فيها وليس علينا تفصيله وتعيينه وليس البحث عنه من شأننا بل نكل - 00:06:05

علم تفصيله الى الله تبارك وتعالى ونصرف عن الخوف فيه قلوبنا والسنتنا فهذا ونحوه هو والصواب من ائمة الفتوى في ذلك وهو سبيل سلف الامة وائمة المذاهب المعتمدة واكابر العلماء - 00:06:25

وهو اصل واسلم للعامة واشباههم. ومن كان منهم اعتقل اعتقادا باطلا تفصيلا. ففي هذا صرف له عن ذلك الاعتقاد الباطل بما هو اهون وايسر واسلم. واذا عذر ولي الامر مات كلامه صحيح - 00:06:45

لكن بشرط ان نؤمن بانها تحمل معاني لا ان نفوز وكلام الشيخ رحمه الله ليس بالبينة يقول رحمه الله تعالى اه ليس له اذا استوفي في شيء من المسائل الكلامية ويعني بذلك مسائل العقائد. العقائد - 00:07:06

لان الناس خاضوا فيها بالكلام الكثير بالمنطق وغير ذلك فليس له ان يفتي بالتفصيل بل يمنع مستفتيهم وسائر وسائر العامة من الخوض في ذلك وهذا حسن لانه لو كان التفصيل في هذا امرا مطلوبا لبينه الله ورسوله - 00:07:29

ويتكلم فيه الصحابة رضي الله عنهم ولهذا من تيسير الله عز وجل ان الله تعالى يبعث اعرابيا من اقصى البر ليسأل النبي عليه الصلاة والسلام عن شيء يستحيي او يمتنع الصحابة عن السؤال فيه - 00:07:49

الدين تام ولله الحمد يقول وان قل ويأمرهم بان يقتصروا بان يقتصروا فيها على الايمان جملة من غير تفصيل هذا ليس على اطلاقه فلم يقتصروا فيه على الايمان يمينة فيما اجمل وتفصيلا - 00:08:08

بما فصل ويقول فيها وفي كل ما ورد من آيات الصفات واخبارها المتشابهة ان الثابت فيها في نفس الامر الى اخره قولنا متشابهة اطلاق المتشابهة على آيات الصفات واخبارها فيه اجمال - 00:08:28

فيجب ان يفصل فيقال ان اراد انها من المتشابهة في معناها فليس كذلك وان ارادنا من المتشابهة في كیفيتها وحقيقتها الامر كذلك لكنها عند كثير من المتأخرين من المتشابهة بالمعنى الاول - 00:08:48

ولهذا لا تتكلمون في معناه والصواب ان آيات الصفات واخبارها انها ليست من المتشابهة من حيث المعنى لكن من حيث الكيفية

والحقيقة نعم من المتشابهة فمثلا ينزل الرب عز وجل الى السماء الدنيا اذا قال قائل كيف ينزل؟ وهذا متشابه ما ندري - 00:09:10

لا ندري كيف ينسى لكن نؤمن بانه ينزل وهكذا بقية صفاته اه طيب يقول لكن ان الثابتة فيها في نفس الامر ما هو اللائق فيها بجلال الله تبارك وتعالى وكماله وتقديسه المطلق - 00:09:30

لكن ما هو اللعاب مشكلة اللائق عند قوم هو التحريف والرجوع الى العقل الغضب مثلا ليس بلائق ان يكون غضبا حقيقة عند بعض الناس بل اللائق ان يكون المراد به - 00:09:48

ايش؟ الانتقام او ارادة الانتقام ليس رغم الحقيقة الاستواء على العرش اللائق عند قوم ان يكون بمعنى الاستيلاء والملك وعند اخرين ان يكونوا بمعنى العلو والارتفاع مثل هذا الكلام المطلق - 00:10:05

ما يأتي المعنى ولهذا لو سألت طالب استوى العرش بما معناه قال استوى استواء يليق بجلاله الاجاب ما اجاب لاني انا لست اسأل عن كیفيته اسأل عن معناه فاذا قلت ما معنى قوله تعالى الرحمن على العرش استوى؟ قال استواء يليق بجلاله قلنا هذا غلط - 00:10:29

مو جواب قل استوى بمعنى علا على العرش علوا يليق بجلاله ما يكفي ان نقول سواء استواء الى قبة الالف لانه عند اهل التعطيل ان الاستواء الذي يليق بجلال الله هو ايش؟ الاستيلاء والملك - 00:10:54

نعم يقول رحمه الله فيقول ذلك معتقدا فيقول معتقد معتقد ما فيها فيقول ذلك معتقدون فيها وليس علينا تفصيله وتعيينه هذا

صحيح ما لم يفصل لا تستفصل ولا تفصل امور الغيب لاسماء الله وصفاته ولا في الاخبار عن اليوم الاخر - 00:11:12

ولا غير ذلك لا تفصل ولا تستبصر ينهى مجرد خبر والعقل لا يدركها فيجب علينا ان لا نفصل ولا نفصل الا اذا ورد التفسير وليس

البحث عنه من شأننا بل لكن العلم - [00:11:38](#)

تفصيله الى الله تبارك وتعالى ونصرف عن الخوض فيه هذا كلام طيب لكن به اجماع يوجد بعض الناس الان مثلا يقول قلوبكم الصائم

اطيب عند الله من قاله النبي عليه الصلاة والسلام - [00:11:55](#)

هل يلزم من هذا ان الله يشم او لا يشم كل رائحة ليس لك الحق ان تتكلم بهذا قل كما قال النبي عليه الصلاة والسلام قلوب فم الصائم

اطيب عند الله من الريح المسك فقط - [00:12:12](#)

ولا تتجاوز لو تجاوزت سيقول قائل وهل له امر خياشيم نسأل الله العافية ويبدأ يفصل والواجب الكف وهكذا بقية السباع نعم يقول

ونصرف عن الخوض فيه قلوبنا وازنتنا فهذا ونحن هو الصواب من من ائمة الفتوى في ذلك بل هو سبيل سلف الامة وائمة المذاهب

المعتبرة واكابر العلماء - [00:12:28](#)

كما هو الصالحين وهو اصل واسلك بالعامه واشباههم صحيح يعني عدم التفصيل فيما لم تفصيله هذا هو الحق وهو الاسلام والابن

نعم - [00:12:56](#)